



تاريخ استلام البحث ٢٠٢٤ / ١٠ / ١٠
تاريخ قبول البحث ٢٠٢٤ / ١١ / ٦
تاريخ النشر ٢٠٢٥ / ٣ / ٣٠

رقم الترميز الدولي / ISSN (P): 2710-2653
ISSN (E): 2960-253X /
رقم الايداع الوطني / 2019 / 2375

الاحزاب السياسية وصنع السياسة العامة في النظام السياسي السويسري

Political Parties and Public Policy Making in the Swiss Political System

م.د. عمر خليل خلف

Dr.Omar Khalil khalaf

جامعة الفلوجة / كلية الطب البيطري

University of Fallujah / College of veterinary medicine

Omer84@uofallujah.edu.iq

IRAQI
Academic Scientific Journals

<https://www.iasj.net/iasj/journal/393/issues>

المخلص

يأخذ النظام السياسي السويسري بمبدأ الفصل بين السلطات شأنه شأن بقية الانظمة الديمقراطية ، وهو نظام قائم على مبادئ النظام المجلسي (نظام الجمعية) ، ويعد نظام ذات طابع خاص يختلف عن بقية انظمة الحكم ، إن معظم الباحثين وخبراء القانون الدستوري اعتبروا نظاماً ناجحاً كونه حقق الاستقرار السياسي طيلة الفترة الماضية ، و السلطة التشريعية الممثلة بالهيئة التشريعية الاتحادية التي تتمثل بمجموعة من الاحزاب السياسية بمختلف توجهاتها الطبقية والدينية واللغوي والمذهبية ، ويعدو ذلك لتنوع المجتمع السويسري الذي يتكون من مجموعة من الاعراق والجناس المختلفة طبقياً ولغوياً ومذهبياً ، وهي صاحبة النفوذ في النظام السياسي وهي التي تعين المجلس الاتحادي التنفيذي والذي يعد آلية تنفيذ السياسة العامة الاتحادية ذات الطابع الامني والسيادي والسياسي ، فضلا عن المجالس التنفيذية المحلية في المقاطعات السويسرية التي يعهد لها تنفيذ السياسة العامة المحلي ذات الطابع الخدمي ، إن الديمقراطية المتبعة في النظام السياسي السويسرية هي ديمقراطية التوافق بين مختلف الاحزاب والمكونات المجتمعية .

الكلمات المفتاحية: " النظام السياسي "، "سويسرا"، "السياسة العامة"، "الاحزاب السياسية"

Abstract

The Swiss political system adopts the principle of separation of powers, like other democratic systems. It is a system based on the principles of the council system (the assembly system), and is a system with a special character that differs from other systems of government. Most researchers and constitutional law experts considered it a successful system because it achieved political stability throughout the past period, and the legislative authority represented by the Federal Legislative Body, which is represented by a group of political parties with different class, religious, linguistic and sectarian orientations. This is due to the diversity of Swiss society, which consists of a group of different races and nationalities in terms of class, language and sect. It is the one with influence in the political system and it appoints the Federal Executive Council, which is the mechanism for implementing the federal general policy of a security, sovereign and political nature, in addition to the local executive councils in the Swiss cantons that are entrusted with implementing the local general policy of a service nature. The democracy followed in the Swiss political system is a democracy of consensus between the various parties and societal components .

Keywords: "political system", "Switzerland", "public policy", "political parties"

المقدمة

تعد سويسرا من الدول المستقرة على مستوى العالم ، إذ يمثل هذا الاستقرار لسويسرا ونظامها السياسي نموذج مثير للتساؤل مقارنة عن ما تعرفه الديمقراطيات حول العالم ، فعلى الرغم من الاحداث التي تعصف بالعالم اليوم بشكل متصاعد نلاحظ ان سويسرا بقيت محافظة على استقرارها من تلك الاحداث ، وتأخذ سويسرا بنظام حكومة الجمعية ، ويمكن القول انها من انجح البلدان التي اخذت بالنظام السياسي المجلسي والذي تم تطبيقه بنجاح ، وهذا النظام اخذ بصورة الديمقراطية التوافقية نظرا لتنوع المجتمع السويسري دينياً ولغوياً وقومياً ، وعلى الرغم من ان هذا التطبيق من الديمقراطية لم تنجح في بقية البلدان إلا انه في سويسرا نجحت لديها هذه الصيغة من خلال بلورة جمعية اتحادية من احزاب مختلفة التوجهات ، والتي عملت على بلورة رؤية مشتركة من اجل الوصول إلى صيغة نهائية وعملية لصنع السياسة العامة عبر التوافق والتراضي وصولاً إلى صيغة مرضية لجميع مكونات المجتمع ، وهذه العملية تقوم بها السلطة التشريعية التي تسيطر على رسم السياسة العامة ومن ثم تتبعها بالرقابة على السلطة التنفيذية بمراقبة شبة كاملة .

أهمية البحث : يحظى موضوع التجربة الفريدة للنظام السياسي السويسري في مجال الاخذ بنظام المجلس والذي عمل به منذ دستور عام ١٨٤٨ باهتمام باحثي النظم السياسي ، نظرا للاستقرار التي تتميز به ، وكذلك موضوعات الاحزاب السياسية التي تشكل التنوع الطبقي للمجتمع والتي اخذت بمبدأ الديمقراطية التوافقية للوصول إلى صيغة نهائية وعملية لصنع السياسة العامة على مستوى الاتحاد او على مستوى المقاطعات السويسرية .

إشكالية البحث : تتبع إشكالية الدراسة من حتمية استقرار النظام السياسي السويسري على الرغم من وجود الاحزاب السياسية ذات التوجهات المختلفة وتنوع المجتمع دينياً ولغوياً وعراقياً ، وهذا الامر الذي انعكس على عملية صنع السياسة العامة رغم وجود الاختلافات ، وتبرز لنا التساؤلات التالية:

- ما هي اسباب استقرار النظام السياسي السويسري .
- هل يعد النظام السياسي المجلسي السبب الرئيس لاستقرار سويسرا رغم اختلاف توجهات الاحزاب .
- كيف يتم عملية صنع السياسة العامة الاتحادية والمحلية للمقاطعات .

فرضية البحث : نجح الاتحاد السويسري المتمثل بالهيئة التشريعية الذي مثل النظام السياسي في حفظ استقرار البلد واستمراره لفترة طويلة ، وذلك على الرغم من وجود عدة قوميات واحزاب مختلفة التوجهات مما انعكس بالإيجاب على عملية صنع السياسة العامة .

منهجية البحث : تم الاعتماد على عدة مناهد منها منهج التحليل النظمي للمؤسسات والاليات المعتمدة في عملية صنع السياسة العامة ، فضلا عن استخدام المنهجي القانوني والمنهج التاريخي .

هيكلية البحث : اما هيكلية البحث فينقسم إلى ثلاث مباحث ، تتناول المبحث الاول اهم المؤسسات السياسية في الاتحاد السويسري ، والمبحث الثاني تضمن اهم الاحزاب السياسة الممثلة في الحياة السياسية ، اما المبحث الثالث والاخير فتضمن عملية صنع السياسة العامة على المستوى الاتحادي والمحلي للمقاطعات .

المبحث الاول : المؤسسات السياسية في النظام السياسي السويسري :

يقوم النظام السياسي في سويسرا على نظام حكم الجمعية او نظام المجلس الاتحادي والذي يفرض بان تتركز جميع السلطات بيد هيئة نيابية منتخبة ، ولو تصفحنا الدساتير السويسرية للأعوام (١٨٧٤، ١٨٤٨، ١٩٩٩) لوجدنا أن جميع السلطات العامة بموجب هذه الدساتير تتركز في يد الجمعية الاتحادية ، بينما يمارس الوظيفة التنفيذية المجلس الاتحادي ، وذلك بتفويض من الجمعية الاتحادي وتمارس الوظيفة القضائية المحكمة الاتحادية .^(١) ومن اجل فهم ومعرفة النظام السياسي في سويسرا فلا بد من فهم الاحكام الخاصة بتكوين كل من الجمعية الاتحادية والمجلس الاتحادي والمحكمة الاتحادية ودراسة اختصاصاتها وفقاً لتطور ذلك ، كما نص عليه الدستور الجديد في ١٨ نيسان عام ١٩٩٩ والذي تم العمل به منذ يناير عام ٢٠٠٠ .^(٢)

المطلب الاول : الجمعية الاتحادية :

البرلمان الاتحادي السويسري المسمى الجمعية الفيدرالية او الاتحادية ، وهذه الجمعية وفق الدستور لها سلطة عليا في البلاد ، فقد نصت المادة (١٤٨) الفقرة الاولى من الدستور السويسري لعام ١٩٩٩ على " الجمعية الاتحادية هي أعلى سلطة في البلاد دون الإخلال بحقوق الشعب والمقاطعات " وبموجب الفقرة الثانية من المادة نفسها " تتكون الجمعية الاتحادية من مجلس الشعب ومجلس المقاطعات ولكل من المجلسين اختصاصات متساوية .^(٣) مجلس الشعب يتكون من أساس الشعب السويسري نائب لكل (٢٥٠٠٠) الف مواطن ويتخبون اعضاء المجلس من قبل الشعب بصورة مباشرة طبقاً لنظام التمثيل النسبي كل أربع سنوات ويشترط أن يكون النائب المرشح سويسري الجنسية ، ويكون انعقاد المجلس بدورة اعتيادية واحدة في السنة .^(٤) أما مجلس المقاطعات يتم تشكيله على أساس المساواة في تمثيل المقاطعات ، إذ يمثل كل مقاطعة سويسرية عوضين ونصف المقاطعة عضو واحد ، ويكون انتخابهم بموجب القوانين الخاصة بكل مقاطعة ، إذ نصت المادة (١٥٠) من الدستور الفقرة الثالثة على انه " تضع المقاطعات التشريعات المتعلقة بانتخاب ممثليها في مجلس المقاطعات " ، ولمجلس المقاطعات دورة واحد كل سنة ، وينتخب في كل دورة رئيس للمجلس ونائباً للرئيس ، ووفق للدستور يكون انعقاد المجلسين معاً بجلسة دورية يحدد القانون نظام الدعوة لها ، اما بالنسبة للجلسات غير الاعتيادية فيمكن لربع اعضاء المجلسين الدعوة إليها وقد جاءت المادة (١٥١) في فقرتها من الدستور المذكور سابقاً لتؤكد ذلك ، ويكون انعقاد المجلسين لمختلف الاغراض منها اجراء الانتخابات اصدار العفو اتخاذ القرارات بشأن التنازعات في الاختصاصات بين السلطة الاتحادية العليا وغيرها من الاغراض العامة للدولة .^(٥)

المطلب الثاني : المجلس الاتحادي :

يتولى المجلس ممارسة السلطة التنفيذية ويتألف من سبعة اعضاء منتخبين من قبل الجمعية الاتحادية في اجتماع مشترك لأعضاء الشعب والمقاطعات وبأغلبية الاعضاء الحاضرين ، وتكون مدة ولاية هذا المجلس اربع سنوات قابلة للتجديد ، تبدأ بابتداء مجلس الشعب ، أي مدة تولي اعضاء المجلس لعضويتهم وتنتهي بانتهائها ، ويشترط في المشرع لعضوية المجلس الاتحادي نفس الشروط المطلوبة لعضوية مجلس الشعب .^(٦)

كما لا يمكن لأي مقاطعة أن يكون لها أكثر من عضو واحد في المجلس الاتحادي وتنتخب الجمعية الاتحادية من بين أعضاء المجلس الاتحادي رئيساً للمجلس لمدة سنة واحدة غير قابلة للتجديد بدون فترة انقطاع ، أي لا يمكن انتخاب الرئيس لسنتين متتاليتين .^(٧)

ويعد رئيس المجلس الاتحادي رئيساً للاتحاد ، إذ يقوم بوظيفة رئيس الدولة الاتحادية إلا أن سلطاته تكون فخريه ، إذ انه لا يتمتع بسلطات خاصة عن باقي أعضاء الاتحاد ، أما بالنسبة لنائب الرئيس فإن الجمعية الاتحادية تنتخبه بنفس الطريقة التي انتخب بها رئيس الاتحاد وتكون مدة عضوية سنة واحدة غير قابلة للتجديد لسنتين متتاليتين حاله حال الرئيس .^(٨)

فضلا عن ذلك فإن المجلس الاتحادي يمارس السلطة الحكومية بصورة جماعية كما انه لا يمكن أن ينعقد إلا إذا حضر أربعه أعضاء من المجلس في الجلسة وتكون الصلاحيات موزعة بين الاعضاء ، بحيث ان لكل عضو من أعضاء المجلس تعود له رئاسة وزارة من الوزارات الحكومية ، كما لا يجوز الجمع بين عضوية المجلس وعضوية الجمعية الاتحادية ، اما ابرز اختصاصات المجلس فهي حق اقتراح القوانين والتشريعات اللازمة وتنفيذ القوانين وحفظ الامن الداخلي والخارجي والاشراف على تطبيق الدستور الاتحادي وإعداد الميزانية وإدارة الشؤون الخارجية للاتحاد السويسري .^(٩)

المطلب الثالث : المحكمة الاتحادية :

تعد المحكمة الاتحادية الهيئة القضائية العليا في الاتحاد السويسري وتتألف من ستة وعشرين قاضياً وتسعة مساعدين جميعهم منتخبون لمدة ستة سنوات من قبل الجمعية الاتحادية في اجتماع مشترك لأعضاء مجلسيها وتكون هذه المدة للتجديد دون انقطاع ، ويستطيع كل مواطن الترشيح لعضوية المحكمة الاتحادية لأن الشروط المطلوبة لهذه العضوية هي نفس الشروط المطلوب توافرها في أعضاء مجلس الشعب ، وبشرط أن يكون المرشح عضواً في الجمعية الاتحادية او المجلس الاتحادي ، وعلى الرغم من ان كل مواطن توافرت فيه الشروط المطلوبة المشار اليها يستطع الترشيح لعضوية المحكمة الاتحادية ، فقد جرت العادة بان ينتخب أعضاء هذه المحكمة من بين المحامين المتمرسين .^(١٠)

وللمحكمة ثلاث أقسام كل قسم منها يختص في النظر بنوع معين من القضايا ، القسم الاول يختص في النظر في القضايا التي تحدث بين الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات ، والقسم الثاني يختص بالنظر في القضايا الخاصة بالقوانين الخاصة بالقانوني المدني والتجاري ، اما القسم الثالث والآخر يختص بقضايا الاحوال الشخصية ، وإلى جانب هذه الاقسام الثلاث هنالك محكمة إدارية تنظر في الاتهامات الموجهة ضد الموظفين العموميين لقيامهم بأعمال من شأنها الإضرار بحقوق المواطنين وأملاكهم والشأن العام أثناء تأدية واجبهم ، كما تعد المحكمة الاتحادية المرجع في تفسير القوانين لكنها لاتعد مرجع في تفسير الدستور لان المرجع في ذلك هي الجمعية الاتحادية .^(١١)

أما بخصوص اهم صلاحيات المحكمة واختصاصاتها فقد نصت المادة (١٨٩) من الدستور في ذلك ، وتضمنت الاختصاصات النظر في الدعاوى الخاصة بخرق القانون الاتحادي وخرق القانون الدولي والدعاوى الخاصة بخرق القانون الذي يحكم علاقة المقاطعات في الحكومة الاتحادية ، والدعاوى الخاصة بالقانون الدستوري ، ودعاوى خرق

استقلالية البلديات وضمانات المقاطعات لصالح الهيئات العامة والدعاوى الخاصة بخرق قوانين الاتحاد والمقاطعات المتعلقة بالحقوق السياسية وغيرها من الاختصاصات . (١٢)

المبحث الثاني : الاحزاب السياسية في الاتحاد السويسري :

تطور الاتحاد السويسري كغيره من الدول الاوربية سياساً واقتصادياً إذ تحول لدولة صناعية مع تسريب الافكار الليبرالية وحقوق الانسان والحريات في العالم ، إذ ظهرت الجمعيات والاتحادات والنقابات وهذا ما جاء في الباب الرابع من الدستور السويسري المادة (١٣٧) منه ، إذ جاءت فيها أن الاحزاب السياسية تشارك في الحياة السياسية وتكوين الرأي العام والمساهمة في صنع السياسة العامة للبلاد وهذا ما سيتم التطرق له في المبحث القادم ، فسويسرا من الدولة القليلة التي ذكرت مفردة الاحزاب السياسية في الدستور كدليل منها على اهميتها في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية .

المطلب الاول : نشأة الاحزاب السياسية السويسرية :

نشأت الاحزاب السياسية في سويسرا ما بعد نهاية حكم نابليون في سويسرا وتطورت بعدها خلال ستة عقود وترسخت بالدستور وتعديلاته التي كان اخرها دستور عام ١٩٩٩ ، فخلال تلك المدة كان لابد من حسم عدة مشاكل هي إنشاء الحكومة المركزية وتنظيم العلاقة بين الكنيسة والدولة ، وكذلك ترسيخ المبادئ الديمقراطية وتأكيد العمل بين الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات ، فضلا عن تحديد دور الحكومة في الميدان الاقتصادي . (١٣)

إذ قبل عام ١٨٤٨ م كانت هنالك ثلاث أحزاب سياسية فقط هم (الكاثوليك ، الاحرار ، الراديكاليين) ، الاحرار انضم لهم المنقفيين والفلاحين والعمال ، وبانتصار الحريات السياسية والفردية في كثير من المقاطعات في ثلاثينيات القرن ١٩ بلغ نشاط حزب الاحرار ذروته وأنفصل منهم الجناح الحر في عام ١٨٣٢ وسار الحزب الراديكالي بثورته لإقامة دولة قومية ديمقراطية قوية تكفل الحرية للمجتمع السويسري ، وقد ظهر حزب الكاثوليك الراديكاليون والاحرار في نفس الفترة فلم يرغب في تعديل ميثاق ١٩١٥ خشية التدخل في شؤون المقاطعات ومن ثم التدخل في شؤون الدين . (١٤)

ثم أخذت الاحداث التاريخية لخارطة الاحزاب بالتغير ، وذلك نتيجة لتحالف البروتستانت مع الوسط بعد فوزهم في انتخابات ١٩٤٧ وظل يحكم سويسرا لعشرات سنوات متتالية ، إذ قوى هذا الاتجاه بسبب الصراع الديني ثم بدأ يضعف مع صعود البرامج الاقتصادية على المستوى الوطني نتيجة الخلاف على كيفية إدارة شؤون الدولة الاقتصادية ، وحينها وقع الانشقاق بين الاحرار (البروتستانت الاغنياء) والراديكاليين الاقل غنى والاكثر عدد الذين مالوا لتدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية ، وهذه الفترة عرفت ثلاث احزاب رئيس هي الراديكاليون في اليسار والمحافظون الكاثوليك في اليمين والاحرار في الوسط . (١٥)

وفي عام ١٨٩٠ ظهر الحزب الاشتراكي على الساحة السياسية لكن مشاركته كانت ضئيلة مقارنة بالأحزاب الاخرى ، فلم تظهر الطبقة الوسطى اشتراكيا في السلطة التنفيذية حتى عام ١٩٤٣ ، لكنهم قدموا مشرحاً عندما قدم أربعة من أعضاء المجلس استقالتهم فحصل الاشتراكيون على مقعدين لهم . (١٦)

وخلال الربع الاخير من القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين وظهور الثورة الصناعية في اوربا ساعدت على تنامي طبقة العمال ، مما ساعد على إعادة تنظيم الاحزاب السياسية من جديد ، فمع ظهور الحزب الاشتراكي

صاحب الفلسفة الماركسية التي لفتها لجمعيات العمال الوطنية على يد المهاجرين الالمان ، مما جعل الراديكاليون المنافسين لهم الاقرب للاشتراكيين والمحافظين الكاثوليك اشد خصومة في قيام حزب اشتراكي ، وعلى الرغم من عدواتهم لبعضهم لكن خوفاً من انتشار الاشتراكية الماركسية في سويسرا شهدت قيام رباعية الاحزاب .^(١٧)

إن سويسرا شأنها شأن بقية الدول الديمقراطية تتميز بظهور العديد من الاحزاب ، إذ قد يصل في انتخابات الكانتونات للمجلس الوطني إلى حوالي أكثر من عشرين حزباً ، وهذه التعددية في وجود الاحزاب يرجع لعدة عوامل منها ، انها تتميز بمجتمع متعدد الطوائف مما انعكس على تعدد الاحزاب ، وكذلك النظام الانتخابي النسبي والنظام الفدرالي المتبع في البلاد ، فضلا عن صيغة الديمقراطية المباشرة التي تتيح للشعب المشاركة السياسية الفاعلة في السلطة .^(١٨)

المطلب الثاني : الواقع السياسي لأحزاب السياسية :

تعد سويسرا من المجتمعات التي تتميز بالتعددية ويتضح ذلك من الدراسة المقدمة لقسم العلوم السياسية في جامعة جنيف والتي اعتمدت في هذه الدراسة على بيانات المسح القومي الميداني عام ١٩٧٢ والتي أثبتت :^(١٩)

١. وجود اختلافات سياسية بين الجماعات الطبقية والدينية والقومية واللغوية ، إذ أن ١٦% من الناطقين باللغة الالمانية و ٣٠% الناطقين باللغة الفرنسية يعدون أنفسهم أعضاء في جماعاتهم اللغوية اكثر من انتمائهم إلى الكانتون أو الدولة .

٢. عدم وجود أحزاب لغوية فقد أثر الانتماء اللغوي على سلوك المواطن التصويتي .

٣. كما أن هنالك تأثير واضح للانتماء اللغوي على التصويت فالعمال يصوتون غالبا للحزب الاشتراكي ، والكاثوليك الذين يذهبون للكنيسة باستمرار يناصرون الحزب المسيحي الديمقراطي .

كما تتميز سويسرا بنظام رباعي الاحزاب ، إذ يوجد في الاتحاد السويسري اربعة أحزاب رئيسة هي الكاثوليك المحافظ والاشتراكي الديمقراطي والديمقراطي الراديكالي وحزب الفلاحين ، والآخر أقل تأثيراً من بقية الاحزاب حيث ينتشر مؤيده في القرى على عكس المدن ، وقد حازت سويسرا صفة رباعي الاحزاب في انتخابات المجلس الوطني عام ٢٠٠٧ م ، إذ فاز بمقاعد البرلمان ١٢ حزب ، لكن الاحزاب الكبرى الرئيسية استحوذت على اغلب مقاعد البرلمان ، إذ حصلت على ١٦٧ مقعد من أصل ٢٠٠ مقعد .^(٢٠)

وكذلك برزت في سويسرا عدة احزاب أثرت بشكل واسع على الحياة السياسية فيها ومنها ، الحزب الديمقراطي الراديكالي وحزب الشعب الديمقراطي المسيحي وهو حزب منشق عن الحزب الكاثوليك المحافظ ، ومن الاحزاب الاخرى الحزب الاشتراكي الديمقراطي وحزب الشعب السويسري .^(٢١)

وتوسعت الاحزاب السياسية في سويسرا منذ العام ١٩٧٩ وحتى يومنا هذا لتصبح كما هي قائم اليوم هي : الحزب الوطني العامل والحزب الديمقراطي المسيحي والحزب الأنجيلكاني والحركة الجمهورية وعصبة الاستقلال والحزب الراديكالي الديمقراطي والحزب الشيوعي وحزب الاحرار الديمقراطي والحزب الاشتراكي الديمقراطي الذاتي وحزب الشعب السويسري ، أما الاحزاب الصغيرة الاخرى التي لها وجود محدود في الحياة السياسية وهي حزب الخضر وحزب الليبراليين الخضر وحزب الليبراليين وحزب البروتستانت وحزب الحرية وحزب السويسري الديمقراطي وحزب البديل اليساري واخيراً حزب الديمقراطي البرجوازي .^(٢٢)

يعود السبب في وجود التعددية الحزبية في سويسرا هو النظام الانتخابي القائم على أساس التمثيل النسبي ، لكن السلطة التنفيذية ذات المدة المحددة قد أضفت نوع من الاستقرار الذي تطور مع الزمن بتقليد يقضي إلى أن لا بد من ضم السلطة التنفيذية للأحزاب السياسية الرئيسة الرابع والتي تمثل الأغلبية الساحقة للهيئة التشريعية الفدرالية ، فتطبيق هذا النوع من الانتخاب ساهم في ظهور أحزاب اليمين المحافظ القديم الى جانب ظهور حركات يمينية محافظة جديدة على الساحة السياسية . (٢٣)

وهذا التمثيل النسبي الذي ادى إلى تعدد الاحزاب السويسرية والذي شكل أحزاب أربعة كبيرة مسيطرة على الحكومة واخرى هامشية لها أدوار محددة ، فمنذ العام ١٩٥٩ وحتى العام ٢٠١٧ بقي هذا التقسيم الحكومي مستمر بين هذه الاحزاب الاربعة الكبيرة وهي المعادلة السحرية التي تتشكل بموجبها الحكومة الاتحادية الفدرالية ، أما الاحزاب البقية فلا تشكل مجموعها سوى ٣٠% من مقاعد البرلمان ولا يشكلون معارضة متماسكة بسبب اختلاف توجهاتها . (٢٤)

لقد أثبتت سويسرا ضعف رابطتها اللغوية والقومية والدينية مما ساعد على انخفاض حده الانقسامات المجتمعية ، فالدين لم يحدد انتماءات الشباب الحزبية ولاسيما الكاثوليك ، فالاختلاف اللغوي والديني كان له تأثير في بداية القرن العشرين لكن قل مما كان عليه ، بسبب مشاعر الهوية الوطنية القومية التي اخذت تنمو بين المجتمع السويسري ، فلم تبقى سويسرا منقسمة على نفسها ، مما عدها البعض نموذج هامشي للديمقراطية التصالح الواعي من منظور التعددية الاجتماعية . (٢٥)

وشهدت النخب السياسية والاحزاب السياسية اندماج داخل المجتمع السويسري ، فعلى الرغم من الاختلاف الذي حدث في نهاية القرن العشرين صعدت احزاب على حساب أخرى ، فمثل سعد حزب الشعب السويسري في عام ٢٠٠٣ بعد حصوله على ٢٧% من مجموع أصوات الانتخابات بعد تراجع شعبية حزب الديمقراطي المسيحي ، وتم إجباره على إخلاء مقاعده ، لكن عام ٢٠٠٧ تم تكوين حلف واسع من احزاب اليسار والخضر والمسحيين الديمقراطيين أساساً واطاحوا به وصعدت هذه الاحزاب على حساب حزب الشعب السويسري . (٢٦)

وتعمل الاحزاب السياسية على إستغلال كل القضايا التي تهم الشعب السويسري والعمل على إيجاد الحلول لها ، فمثلا قضايا الهجرة قام اتحاد الوسط السويسري اليميني الشعبوي (حزب الشعب) بحملات واسعة لمنع بناء المساجد للمسلمين والاحتجاج على ما أسماه الهجرة الجماعية نتيجة القلق الذي أصاب السويسريين من هذه الهجرة ، كما ساهم الحزب بأزمة بروكسل بعد نجاح التصويت في استفتاء شباط ٢٠١٤ لتحديد حصص المهاجرين وحتى الرعايا القادمين من الاتحاد الاوربي والباحثين على فرصة عمل في سويسرا ، الامر الذي دعى الاتحاد الاوربي بالتهديد على إلغاء الاتفاقيات مع سويسرا إذا ما طبق هذا القرار . (٢٧)

ويسمح الدستور السويسري في المواد (١٦-١٧) منه على حرية الصحافة والتعبير عن الرأي دون إعاقة لحرية الفرد والمجتمع ، وعلى الرغم من الاستفتاء الذي حصل ضد بناء المساجد في سويسرا لكن لا يسمح قانوناً بالتحريض العلني على الكراهية العنصرية او التمييز العنصري ضد المسلمين او غيرهم ، وفي هذا الجانب حدثت إدانة واحدة ضد سياسي سويسري في ٢٧ نيسان عام ٢٠١١ ، الذي اكدته المحكمة الاتحادية بسببه قيام هذا السياسي على التحريض العنصري الذي دعا الحكومة علناً عدم تجنيس المسلمين فثبت إدانة وفق القانون وصدر بحقه دفع غرامة

مقدارها ٥٤٠٠ فرانك سويسري ما يعادل (٦١٠٠) دولار ، فحرية التعبير عن الرأي لا تعني مخالفة القانون او التحريض او التمييزي العنصري وانتهاك حقوق الاخرين . (٢٨)

ومن ثم بدا النظام السياسي بالتحول التدريجي من النظام الديمقراطي الطائفي إلى الديمقراطي غير المسيسة التي تجمع بين فتور الصراع الديني والأيدولوجي من جهة ، ومن جهة أخرى وجود ائتلافات كبيرة لصنع القرار السياسي وصنع السياسة العامة الداخلية والخارجية مع تنامي الطبقات الوسطى التي بالمقابل واجهت اضمحلال حدة هذا الصراع في المجتمع ، الامر الذي أدى إلى تشابه برامج الاحزاب السياسية لدرجة أخذت تصعب على المجتمع السويسري التمييز فيما بينها ، كما ان المقاطعة هي صاحبة صنع القرار لوحدها متمثلة بمجلسها الكبير الممثل من الاحزاب المختلفة حسب ما تناله من أصوات . (٢٩)

المبحث الثالث : صنع السياسة العامة في سويسرا :

كما سبق القول أن الهيئة التشريعية في النظام السياسي السويسري هي الهيئة العليا لما تتمتع به من حقوق واختصاصات منصوص عليها في الدستور لصالح الاتحاد السويسري ، وخاصة في مجال تشريع القوانين عن طريق التوافق السياسي بين مكونات المجتمع المختلفة ، وكذلك نظرية حق منح و سحب الثقة من الهيئة التنفيذية الممثلة بالمجلس الاتحادي ، كما ان لها دور حاسم في عملية صنع السياسة العامة من خلال الاحزاب الممثلة فيها والتي سبق ذكره في المبحث السابق ، وتتضمن هذه السياسة الخارجية والامن الداخلي للدولة الاتحادية .

المطلب الاول : الالية التوافقية في صنع السياسة على المستوى الاتحادي السويسري :

يعد النموذج التوافقي في الاتحاد السويسري واحد من انجح الانظمة السياسية التي اعتمدت الديمقراطية التوافقية كآلية في صنع السياسة العامة ، وتقدم الديمقراطية التوافقية مفهومها منذ زمن كنموذج بديل عن الديمقراطية التمثيلية التنافسية التي تتبعها اغلب الانظمة السياسية الحالية ، فإذا كانت التنافسية قد استكمل شروطها في هذه الانظمة عبر الصلاحيات القانونية والسياسية في سياق تكون دول ومجتمعات موسومة بقدر كبير من التلاحم والانصهار المجتمعي والاستقرار السياسي معززاً بثقافة سياسية هي التداول السلمي للسلطة ، فإن الديمقراطية التوافقية على العكس من ذلك ولدت في شروط طابعها الانقسام المجتمعي والتباينات الاثنية والعرقية والمذهبية وضعف دور الهوية الوطنية وعدم الاستقرار السياسي وتواتر موجات العنف المجتمعي . (٣٠)

وفي جانب صنع السياسة العامة في سويسرا فالمجلس الفيدرالي الذي يعد الهيئة التنفيذية العليا في إقتراح ورسم هذه السياسة لحل مشكلة تواجه المجتمع والنظام السياسي من مختلف النواحي السياسية والاقتصادية في حدود صلاحيته التي حددها الدستور ، والمشكلة هذه عبارة عن موقف او ظرف معين يثير الحاجات وعدم الرضا لدى أفراد المجتمع مما يجعلهم يطلبون العون في حلها ، وهذا يقع على عاتق الذين يهمهم هذا الموقف وهم الممثلين لأفراد المجتمع في الهيئات السياسية المختلفة . (٣١)

ورغم وجود هيئة تشريعية في النظام السياسي واختصاصها التشريعي فإن يبقى للعشب الحق في أن يطلب من ممثليه في هذه الهيئة تشريع قانون بسياسة عامة جديدة لحل مشكلة محددة ، كما له الحق أن ينصب الاقتراح الشعبي على نص من نصوص الدستور ، وبهذا يكون الاقتراح الشعبي دستورياً ولا يمكن ان يكون الاقتراح مطلقاً وانما يشترط الدستور ان يحصل الاقتراح على ٥٠ الف توقيع من المواطنين السويسريين على أقل تقدير الذين يحق

لهم التصويت في الانتخابات ، وعادة ما يتم جمع التواقيع خلال مدة ستة أشهر ، وإذا ما وافقت الهيئة التشريعية على الاقتراح الشعبي تقوم بإعداد مشروع التعديل وطرحه للاستفتاء الشعبي العام لان كل تعديل دستوري يتطلب استفتاء شعبي بموجب الدستور ، أما إذا رفضت الهيئة التشريعية الاقتراح الشعبي فإنه يطرح للاستفتاء فإذا حصل على أغلبية موافقة الشعب فصار إلى الاخذ به وإجراء التعديل عليه ، أما إذا كانت نتيجة الاستفتاء لغير صالح الاقتراح الشعبي فإنه يهمل . (٣٢)

شكلت تزايد نسبة الاجانب في سويسرا مشكلة كبيرة للمجتمع ، إذ قدرت النسبة بحوالي (١٩%) من مجموع السكان وهي نسبة ليست بالقليلة إذ تقدر بحوالي (١,٢٠٠,٠٠٠) مليون اجنبي من مجموع السكان البالغ عددهم (٦,٨٢٠,٠٠٠) مليون مواطن سويسري ، وتعد هذه النسبة عالية جداً وكان اكثر هؤلاء الاجانب من العمال الذين ينتمون إلى إيطاليا وإسبانيا ويوغسلافيا وتركيا ، ويكثر تواجدهم في المناطق الفقيرة ، وفي نهاية الحرب الباردة ظهرت موجة تؤكد على الليبرالية الاقتصادية والسياسية وحقوق الانسان مما زاد عدد الاجانب وزادت المشكلة أكثر مما أستدعى صناع السياسة العامة في سويسرا للتدخل وتقديم مشروع قانون للاستفتاء في ٧ حزيران عام ١٩٧٠ تحت عنوان " لتخليص البلاد من الاجانب " . (٣٣)

فالمجلس الفدرالي يعمل بمختلف الاحزاب السويسرية التي تشكله وبمختلف توجهاتها على حل المشاكل التي تواجه الاتحاد السويسري خارجياً وداخلياً ، وتعمل الهيئة التنفيذية الاتحادية في تنفيذ السياسات العامة وعلى إنشاء إدارات داخل المقاطعات تناط بها عملية تنفيذ السياسات العامة ومتابعة تنفيذها ، من جانب اخر هذا الشعب في الادارة ربما يؤدي إلى تعقيد الجهاز الاداري ويزيد من الاعباء المادية على السلطة الاتحادية . (٣٤)

لكن عملية صنع السياسة العامة تتم بشكل جوهري داخل الجمعية الاتحادية من خلال إدخال مقترح لحل مشكلة ما بسياسة عامة في جدول الاعمال ، ولا تدخل هذه المشكلة في جدول الاعمال إلا بعد توحيد رأي المجتمع على حلها ، ومن الطبيعي ان الناس يختلفون في آراءهم بحكم الاوضاع المحيطة ، لذا فإن صنع السياسة العامة يتطلب النجاح في إثارة اهتمام الحكومة واعترافها بالمشكلة التي تواجه المجتمع ووضع سياسة عامة ووضعها على جدول الاعمال لحلها ، لذلك فالمطلب الاول في نجاح حل المشكلة هو إثارة اهتمام الجمعية الاتحادية بالمشكلة وجعلها قضية رأي عام بصفتها صاحبة الاختصاص الذي يجمع بين التشريع والتنفيذ ، بعد عملية وضع المشكلة في جدول الاعمال تبدأ عملية جمع بدائل لحل المشكلة والتي يرى صانع القرار السياسي انها أفضل البدائل المتاحة ، ومن ثم تصل عملية صنع السياسة العامة إلى مرحلة اتخاذ القرار الذي يقضي حلها ، إذ تتميز هذه المرحلة بانها أكثر عملية تنسجم مع توجهات النظام السياسي وتنسجم أيضاً مع الهيئة التشريعية بمختلف مكوناتها من احزاب سياسية والتي تضمن تحقيق أكبر قدر من التوافق بين آراء الشعب وتوجهاتهم المختلفة عبر الحصول على الرضا العام من خلال الاستفتاء الشعبي ومن ثم تبدأ عملية إصدارها بالشكل القانوني الذي يكسبها شرعية ويضفي عليها قوة الالتزام لتبدأ عملية تنفيذها من خلال المجلس الاتحادي . (٣٥)

وتتلخص صلاحيات واختصاصات الحكومة الاتحادية بصنع السياسة العامة في الجوانب التالية : العقود والبنك المركزي ، السياسات الجمركية ، السياسات التجارية الخارجية ، سياسات الامن ، تشريعات الجنسية و التجنيس

والهجرة ، إعلان الاحكام العرفية ، التشريعات المتعلقة بالحدود ، قبول أعضاء جدد في الدولة الاتحادية السويسرية ، السياسات المالية والنقدية . (٣٦)

فالدولة الاتحادية تفرض على المقاطعات في الاتحاد تنفيذ السياسات العامة الاتحادية عبر تعيين إدارات محلية في المقاطعات ، ومن المتعارف عليه إن ليس من حق المقاطعات الطعن بالسياسات العامة الاتحادية والعكس مسموح ، فمن حق الحكومة الاتحادية الطعن في القرارات الصادرة من المقاطعات ، وبهذا فإن السياسات العامة الصادرة من الجمعية الاتحادية لا تخضع للرقابة الدستورية ، في حين ان السياسات الصادرة من المقاطعات تخضع للرقابة من قبل المحكمة الفدرالية . (٣٧)

من جانب آخر تستخدم مكونات الشعب السويسري خاصية من خصائص الديمقراطية التوافقية وهي (الفيتو المتبادل) في إيقاف سياسة عامة معينة ، والتي ترى انها تؤدي إلى الاضرار بالمصلحة العامة ، إذ أن المشاركة في الحكومة تتيح سياسة مهمة لقطاعات الاقلية لكنها ليست حماية مطلقة لهم ولا خالية من العيوب ، وعندما تتخذ القرارات عبر اغلبية الاصوات فإنه تمثل الاقلية في الحكومة يتيح لها الفرصة تقديم اقتراحاتها لشركائهم في الائتلاف الحكومي بشكل أمثل ، لكنها قد تجد نفسها امام اصوات الاغلبية وهذا من شأنه تعرض التعاون بين النخب السياسية والمجتمعية للخطر ، لذا يجب إضافة فيتو الاقلية إلى مبدأ الائتلاف الواسع ولا يمكن لهذا الفيتو ان يمنح كل قطاع ضمانا كاملة للحماية السياسية . (٣٨)

المطلب الثاني : صنع السياسة العامة على مستوى المقاطعات :

حصرت صلاحيات لصنع السياسة العامة في الاتحاد السويسري في الحكومة الفدرالية في اختصاصات محددة وما عداها من اختصاصات تعطى للمقاطعات في الاتحاد الفيدرالي وقد أبقى دستور ١٨٤٨ صفة الدولة في المقاطعات الداخلة في الاتحاد ، فاستمرت في ممارسة صلاحيات واسعة وتمتعت باستقلال ذاتي كبير في صنع السياسات العامة وتنفيذها ، فيما عدا الاختصاصات التي حددت للاتحاد ، إن اختصاصات دولة الاتحاد محصورة بصورة محددة في المواد التي نص عليها الدستور والتي سبق ذكرها في المطلب السابق . (٣٩)

اما المقاطعات السويسرية تختص بالمسائل المحلية لها والتي تعد أقل اهمية بالنسبة للاتحاد السويسري مثل الصحة والتعليم والثقافة والتهيئة العمرانية ، فالمشاكل العامة تحدها السلطة التنفيذية داخل كل مقاطعة وتعمل على دراستها وجمع المعلومات حولها وصولاً إلى مجموعة البدائل المتاحة واختيار البديل الملائم لها ، ومن ثم عرضها على السلطة التنفيذية ومن ثم المجتمع للاستفتاء عليها ، وهذا الاستفتاء إن جاء بالموافقة فيعد واجب التنفيذ وإن جاء بالرفض أهملت وهذا النموذج يعد من أهم مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة ، ولكن يلاحظ ان من الناحية العملية لم يؤخذ بهذا التطبيق لصعوب جمع المواطنين ، ولهذا ولأجل المحافظة على السيادة الشعبية وتمثيل هذه السيادة بصورة اقرب الى الواقع فقد أبقى على وجود الهيئات المنتخبة من قبل الشعب للتحدث باسمه مع امكانية الرجوع اليه اذا اقتضى الامر لاستطلاع رأيه ومن ثم الاقرار بما يريته الشعب عن طريق الاستفتاء . (٤٠)

ومن الجدير بالذكر ان المقاطعات في الاتحاد السويسري لها اختصاصات خارجية قليلة مقارنة بدولة الاتحاد ، فالسياسة العامة الخارجية تضطلع بها دولة الاتحاد ولم يبق للمقاطعات إلا صلاحيات محددة ومنها على سبيل المثال عقد الاتفاقيات حول وسائل الاتصالات وقضايا الشرطة ، ومع ان السلطات المحلية في المقاطعات مستقلة

في حدود صلاحيتها على دولة الاتحاد وفي نطاق مساحتها الاقليمية ، لكن هذا الاستقلال ليس بشكل كامل وانما استقلال نسبي ، إذ تخضع هذه السلطات لرقابة الحكومة المركزية بالقدر الذي يحدده الدستور والغرض من وجوده هو الرقابة وتحسين أداء الخدمات المحلية وصيانة وحدة دولة الاتحاد السياسية والادارية وضمان تحقيق أهداف السياسة العامة للدولة على الجانب المحلي . (٤١)

فألسلوب اللامركزي يقوم على فكرة تخويل او توزيع السلطة بين اجزاء الجهاز الاداري ومستوياته وعلى تفويض هذه السلطة الى المستويات الأدنى مع بقاء هذه الوحدات في كيان الجهاز الاداري الذي يقع المركز في قمته ، وتحقق اللامركزية الادارية في نظام الجمعية السويسرية عبر منح الشخصية الاعتبارية للمقاطعات الداخلة في الاتحاد ومنحها استقلال اداري ومالي وتنظيمي ، وبهذا الخصوص نصت المادة (٤٨) من الدستور على " يترك للمقاطعات المهام الكافية الخاصة بها واحترام استقلاليتها التنظيمية وعلى ترك مصادر كافية لتمويل والاسهام في ضمان الموارد المالية اللازمة للمقاطعات للوفاء بمهامها " . (٤٢)

إن المقاطعات السويسرية تتمتع بمساحة كبيرة من السيادة الداخلية ، وبذلك فهي تنفرد بصناعة السياسات العامة التي تخص مشاكلها الداخلية وعلى وفق دستورها الخاص ، وتبدأ بتحضير مشروع قانون من قبل السلطة التنفيذية في الولاية او عبر اقتراح شعبي من شعب الولاية نفسها إلى الهيئة التشريعية والتي تكون هنا عبارة عن مجلس واحد فقط على خلاف مجلس الاتحاد الذي يتكون من مجلسين كما أسلفنا . (٤٣)

وتتكون الهيئة التنفيذية في المقاطعات من مجموعة من الوزراء تكون مسؤوليتهم امام السلطة التشريعية في المقاطعة ، وتشرف الهيئة التنفيذية على إدارة جميع الدوائر والمؤسسات في المقاطعة ، كما تقوم بإعداد الميزانية العامة المالية ومشروع خطة التنمية ، إذ تتولى تنفيذ السياسة العامة فهي المسؤولة امام الدولة الاتحادية في تنفيذ القرارات والقوانين والمحافظة على الامن والاستقرار ، ولها صلاحيات تحريك القوات المسلحة ودخول قوات فدرالية للمقاطعة بناء على طلب تحرير من قبلها . (٤٤)

وهناك في بعض المقاطعات السويسرية تطبيق للديمقراطية المباشرة ، إذ يجتمع شعب المقاطعة في جمعية شعبية يناقشون الامور العامة دون تدخل النواب فيصوتون على القوانين وكذلك اختيار ممثلهم في الجمعية الاتحادية ، وهذه الديمقراطية كانت مطبقة في مدن الدول اليونانية وقد اختفت من الوجود ولم يعد لها تطبيق يذكر إلا في بعض المقاطعات الجبلية قليلة السكان في الاتحاد السويسري ، إذ لا تزال تعقد الجمعيات الشعبية للمواطنين كل عام من اجل إقرار التقرير المالي من قبل الهيئة التنفيذية ، ويطبق هذا النمط من الديمقراطية المباشرة في مقاطعات (كلاريس ، ابنزل ، انتروال) ، إذ لوحظ ان المواطنين في هذه الجمعيات متأثرين برجال الدين ورجال الاعمال . (٤٥)

وهذه الطبقة هي التي تسيطر على عملية صنع السياسات العامة في جمعية الشعب ، إذ ان رجال الحكومة في العادة ينتسبون إلى بضع عائلات كبيرة وهذا الامر يتعارض مع شرط مهم في الديمقراطية الا وهو سرية التصويت ، فحرية الرأي عند التصويت غير مكفولة في هذه الحالة إنما يجرى بصورة علنية امام أعين هذه الطائفة المعينة ذات الجاه والسلطان ويقصد بهم طائفة رجال الدين والاعمال ، إذ يكون هنا ان الشعب غير حر بالمعنى الصحيح أثناء التصويت . (٤٦)

بقي ان نعرف أن الادارات المحلية في المقاطعات السويسرية تتخصص في عملية صنع السياسات العامة التي تخدم مصالح الشعب في المقاطعة مثل التعليم وإدارة الكنائس والسكن وتنظيم الإقامة بالنسبة للأجانب وتنفيذ الحقوق وصيانة الحريات العامة ، وإنشاء المحاكم وسن القوانين وتنظيم الادارة المحلية في المقاطعة ، وإضافة إلى ما سبق فإن الحكومة الاتحادية تعهد إلى الادارات المحلية في المقاطعات عملية تنفيذ القرارات الصادرة منها ، كما تعمل على تعيين موظفين اتحاديين تابعين لها للعمل مع الادارات المحلية في تنفيذ السياسات العامة والاورام الاتحادية ، وهذه العملية تؤدي إلى توزيع الصلاحيات ما بين المركز والمقاطعة وإلى صياغة عمل متناغم على اساس قانوني رسمي معتدل في ما بينهم .^(٤٧)

الخاتمة :

من خلال البحث في دراسة النظام السياسي السويسري والاحزاب السياسية المكونة له وكيفية صنع السياسة العامة توصلنا إلى انه النظام السياسي قام على مؤسسات من احزاب مختلفة التوجهات القومية والدينية والمذهبية ، وأن السلطة تتركز من الناحية النظرية بيد السلطة التشريعية ، إذ تهيمن هذه السلطة على جميع المؤسسات وعلى عملية صنع السياسة العامة وهذا يتجسد مع فكرة وحدة السيادة في الدولة وعدم إمكان تجزئتها سواء من حيث التمثيل أو من حيث ممارستها ، وتقوم هذه السلطة المهيمنة نظراً لعدم قدرتها على القيام بكافة النشاطات السياسية والاقتصادية إلى أسناد الوظيفة التنفيذية للجنة مؤلفة من عدد من الاعضاء تقوم باختيارهم ويباشرون السلطة التنفيذية تحت اسمها وعنوانها ، ومن ثم تستطيع الهيئة التنفيذية حل البرلمان على الرغم من كونها مسؤوله امامه وتبرير ذلك هو تبعية السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية في نظام حكومة الجمعية السويسرية ، والواقع العملي بين لنا الدور الكبير التي تقوم به السلطة التنفيذية في عملية صنع السياسة العامة ، والتي تعد هي المسؤولة الاول امام الجمعية عن تنفيذها ، واخيرا إن عملية صنع السياسة العامة ذات الطابع الامني والسياسي والخارجي يقع على حكومة الاتحاد أما السياسة العامة ذات الطابع الخدمي تقع على عاتق الكانتونات السويسرية في المقاطعات .

الهوامش

- ١ . الدستور الجديد للاتحاد السويسري المعمول به منذ أول يناير عام ٢٠٠٠ ، ترجمة محمود الجندي وسامي الذيب
- ٢ . المصدر نفسه .
- ٣ . المصدر نفسه .
- ٤ . حيدر المولى ، التضامن الوزاري والحكومات الائتلافية (دراسة مقارنة) / منشورات زين الحقوقية ، لبنان ، ٢٠١١ ، ص ١٤٤ .
- ٥ . المصدر نفسه ، ص ١٤٥ .
- ٦ . هاني الطهراوي ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط ١ ، عمان ، ٢٠١٤ ، ص ٢١٣ .
- ٧ . مصطفى صالح العموي ، التنظيم السياسي والنظام الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١١ ، ص ١٤٧ .
- ٨ . زياد سمير زكي الدباغ ، دراسة في النظام السياسي السويسري ، مجلة ابحت كلية التربية الاساسية ، جامعة الموصل العدد ١ ، المجلد ١١ ، ٢٠١١ ، ص ٥٧٤ .
- ٩ . المصدر نفسه ، ص ٥٧٥ .
- ١٠ . حسن مصطفى البحري ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، جامعة أنطاكية السورية الخاصة ، ط ١ ، ٢٠٢٢ ، ص ١٧٨ .

- ١١ . صدام إبراهيم أبو عزام و ليث كمال نصراوي ، مبادئ الصياغة التشريعية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ٢٠٢٣ ، ص ٢٥٧ .
- ١٢ . الدستور الجديد للاتحاد السويسري لعام ١٩٩٩ ، مصدر سابق .
- ١٣ . حيدر المولى التضامن الوزاري والحكومات الائتلافية (دراسة مقارنة) ، منشورات زين الحقوقية ، بيروت ، ٢٠١١ ، ص ١٤٤ .
- ١٤ . جورج آرثر كودينج الابن ، الحكومات الاتحادية في سويسرا ، ترجمة : محمد فتح الله الخطيب ، مكتبة الانجلو المصرية للنشر ، ٢٠١٣ ، ص ١٥٠ .
- ١٥ . نبيله عبد الحلیم كامل ، الاحزاب السياسية في العالم المعاصر ، دار الكتاب الحديث للطبع والنشر والتوزيع ، الكويت ، ٢٠٠٦ ، ص ١٦٤ .
- ١٦ . جورج آرثر كودينج الابن ، مصدر سبق ذكره ، ص ١٥٢ .
- ١٧ . نبيله عبد الحلیم كامل ، مصدر سبق ذكره ، ص ١٦٨ .
- ١٨ . آرنه ليههارت ، انماط الديمقراطية ، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، بيروت ، ٢٠١٥ ، ص ٦١ .
- ١٩ . كمال المنوفي ، نظريات النظم السياسية ، وكالة الكويت للمطبوعات ، الكويت ، ١٩٨٥ ، ص ٢٣٦ .
- ٢٠ . فولف ليندر ، الديمقراطية السويسرية : الحلول الممكنة للصراعات داخل المجتمعات متعددة الثقافات ، ترجمة : هاني شلبي ، منشورات الجمل ، بيروت ، ٢٠١٣ ، ص ٤٩ .
- ٢١ . حيدر المولى ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٠٤ .
- ٢٢ . فوف ليندر ، مصدر سبق ذكره ، ص ٥٠ .
- ٢٣ . رونالد ل . واتس ، الانظمة الفدرالية ، ترجمة غالي برهومة ومها بسطامي ومها ت كلا ، منتدى الاتحادات الفيدرالية ، كندا - أوتاوا ، ٢٠٠٦ ، ص ٣٠ .
- ٢٤ . فولف ليندر ، مصدر سبق ذكره ، ص ٤٨ .
- ٢٥ . عبد العزيز رمضان علي الخطابي ، تغيير الحكومات بالقوة : دراسة في القانون الدستوري والقانون الدولي العام ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠١٣ ، ص ٥٢ .
- ٢٦ . كمال المنوفي ، مصدر سبق ذكره ، ص ٢٣٧ .
- ٢٧ . <http://elaph.com/Web/News/2019/10/10> تاريخ الولوج ٢٠٢٤/٨/١٥ ٣:٢٠ pm .
- ٢٨ . Country Reports on Human Rights Practices for 2011 United States Department of State : Switzerland , Bureau of Democracy ,Human Rights and Labor , 2011 , p : 7 .
- ٢٩ . كمال المنوفي ، مصدر سبق ذكره ، ص ٢٣٨ .
- ٣٠ . محمد المالكي ، مستقبل الديمقراطية التوافقية في المغرب ، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد ٣٣٤ ، بيروت ، ٢٠٠٦ ، ص ٩٦ .
- ٣١ . فرح ضياء حسين الصفار ، النظام السياسي للاتحاد السويسري ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، بلا تاريخ ، ص ٩٦ .
- ٣٢ . اسراء علاء الدين نوري واسماء عباس حرج ، عمليات صنع السياسة العامة في النظم الادارية المركزية واللامركزية (دراسة مقارنة) ، مجلة الجامعة العراقية ، العدد ٣٣ ، بغداد ، بلا تاريخ ص ٥٢٢ .
- ٣٣ . فرح ضياء حسين الصفار ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣٠ .
- ٣٤ . ثامر كامل محمد الخزرجي ، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة : دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، ط ١ ، عمان ، ٢٠٠٤ ، ص ١٧٠ .
- ٣٥ . المصدر نفسه ، ص ١٧٣ .

- ٣٦ . زياد سمير زكي الدباغ ، دراسة في النظام السياسي السويسري ، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية ، العدد ١ جامعة الموصل ، ٢٠١١ ، ص ٥٧٢ .
- ٣٧ . معتز إسماعيل خلف و خلف صالح علي ، صنع السياسة العامة في نظام الجمعية الاتحادية في سويسرا ، مجلة قضايا سياسية ، جامعة النهدين ، ٢٠١٩ ، ص ١٨ .
- ٣٨ . أبتسام حاتم علوان و رغد حماد رجه ، احزاب الاتحاد السويسري ودورها في النظام الديمقراطي التوافقي ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، الجامعة المستنصرية ، العدد ١٦ ، ٢٠١٩ ، ص ٢٥٨ .
- ٣٩ . معتز إسماعيل خلف و خلف صالح علي ، مصدر سبق ذكره ، ص ٢٠ .
- ٤٠ . أبتسام حاتم علوان و رغد حماد رجه ، مصدر سبق ذكره ، ص ٢٦١ .
- ٤١ . أمين سلامة العضال ، الوجيز في النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٢٤ ، ص ١٥٩ .
- ٤٢ . فرح ضياء حسين الصفار ، مصدر سبق ذكره ، ص ١١٠ .
- ٤٣ . معتز إسماعيل خلف و خلف صالح علي ، مصدر سبق ذكره ، ص ٢٢ .
- ٤٤ . فرح ضياء حسين الصفار ، مصدر سبق ذكره ، ص ١١٢ .
- ٤٥ . نعمان احمد الخطيب ، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٢٣ ، ص ٣٠٤ .
- ٤٦ . عصام علي الدبس ، النظم السياسية : الكتاب السادس / الحقوق والحريات العامة وضمانات حمايتها ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٢١ ، ص ٤١٢ .
- ٤٧ . فرح ضياء مبارك الصفار ، مصدر سبق ذكره ، ص ١٦٢ .

المراجع :

- ١ . أبتسام حاتم علوان و رغد حماد رجه ، احزاب الاتحاد السويسري ودورها في النظام الديمقراطي التوافقي ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، الجامعة المستنصرية ، العدد ١٦ ، ٢٠١٩ ، ص ٢٥٨ .
- ٢ . آرنيت لبيهارت ، انماط الديمقراطية ، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، بيروت ، ٢٠١٥ ، ص ٦١ .
- ٣ . اسراء علاء الدين نوري واسماء عباس حرج ، عمليات صنع السياسة العامة في النظم الادارية المركزية واللامركزية (دراسة مقارنة) ، مجلة الجامعة العراقية ، العدد ٣٣ ، بغداد ، بلا تاريخ ص ٥٢٢ .
- ٤ . الدستور الجديد للاتحاد السويسري المعمول به منذ أول يناير عام ٢٠٠٠ ، ترجمة محمود الجندي وسامي الذيب
- ٥ . أمين سلامة العضال ، الوجيز في النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٢٤ ، ص ١٥٩ .
- ٦ . ثامر كامل محمد الخزرجي ، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة : دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٠٤ ، ص ١٧٠ .
- ٧ . جورج آرثر كودينج الابن ، الحكومات الاتحادية في سويسرا ، ترجمة : محمد فتح الله الخطيب ، مكتبة الانجلو المصرية للنشر ، ٢٠١٣ ، ص ١٥٠ .
- ٨ . حسن مصطفى البحري ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، جامعة أنطاكية السورية الخاصة ، ط١ ، ٢٠٢٢ ، ص ١٧٨ .
- ٩ . حيدر المولى ، التضامن الوزاري والحكومات الائتلافية (دراسة مقارنة) / منشورات زين الحقوقية ، لبنان ، ٢٠١١ ، ص ١٤٤ .

١٠. رونالد ل . واتس ، الانظمة الفدرالية ، ترجمة غالي برهومة ومها بسطامي ومها ت كلا ، منتدى الاتحادات الفيدرالية ، كندا - أوتاوا ، ٢٠٠٦ ، ص ٣٠ .
١١. زياد سمير زكي الدباغ ، دراسة في النظام السياسي السويسري ، مجلة ابحت كلية التربية الاساسية ، جامعة الموصل العدد ١ ، المجلد ١١ ، ٢٠١١ ، ص ٥٧٤ .
١٢. صدام إبراهيم أبو عزام و ليث كمال نصرأوي ، مبادئ الصياغة التشريعية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ٢٠٢٣ ، ص ٢٥٧
١٣. عبد العزيز رمضان علي الخطابي ، تغيير الحكومات بالقوة : دراسة في القانون الدستوري والقانون الدولي العام ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠١٣ ، ص ٥٢ .
١٤. عصام علي الدبس ، النظم السياسية : الكتاب السادس / الحقوق والحريات العامة وضمانات حمايتها ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٢١ ، ص ٤١٢ .
١٥. فرح ضياء حسين الصفار ، النظام السياسي للاتحاد السويسري ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، بلا تاريخ ، ص ٩٦ .
١٦. فولف ليندر ، الديمقراطية السويسرية : الحلول الممكنة للصراعات داخل المجتمعات متعددة الثقافات ، ترجمة : هاني شلبي ، منشورات الجمل ، بيروت ، ٢٠١٣ ، ص ٤٩ .
١٧. كمال المنوفي ، نظريات النظم السياسية ، وكالة الكويت للمطبوعات ، الكويت ، ١٩٨٥ ، ص ٢٣٦ .
١٨. محمد المالكي ، مستقبل الديمقراطية التوافقية في المغرب ، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد ٣٣٤ ، بيروت ، ٢٠٠٦ ، ص ٩٦ .
١٩. مصطفى صالح العماوي ، التنظيم السياسي والنظام الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١١ ، ص ١٤٧ .
٢٠. معتز إسماعيل خلف و خلف صالح علي ، صنع السياسة العامة في نظام الجمعية الاتحادية في سويسرا ، مجلة قضايا سياسية ، جامعة النهدين ، ٢٠١٩ ، ص ١٨ .
٢١. نبيله عبد الحلیم كامل ، الاحزاب السياسية في العالم المعاصر ، دار الكتاب الحديث للطبع والنشر والتوزيع ، الكويت ، ٢٠٠٦ ، ص ١٦٤ .
٢٢. نعمان احمد الخطيب ، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٢٣ ، ص ٣٠٤ .
٢٣. هاني الطهراوي ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠١٤ ، ص ٢١٣ .
المراجع الانكليزية :

١. Country Reports on Human Rights Practices for 2011 United States Department of State :
Switzerland , Bureau of Democracy ,Human Rights and Labor , 2011 , p : 7 .
2. تاريخ الولوج ٢٠٢٤/٨/١٥ ٣:٢٠ pm <http://elaph.com/Web/News/2019/10/10>